

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2572 - حدثنا عبد الله بن يوسف حدثنا الليث قال حدثني يزيد بن أبي حبيب عن أبي الخير عن عقبة بن عامر B قال .

. (الفروج به استحللتم ما به توفوا أن الشروط أحق) A | رسول قال Y [ر 4856] .

[ش أخرجه مسلم في النكاح باب الوفاء بالشروط في النكاح رقم 1418 . (أحق الشروط)
أولاها بالوفاء به . (ما استحللتم به الفروج) ما كان سببا في حل التمتع بها وهي
الشروط المتفق عليها في عقد الزواج إذا كانت لا تخالف ما ثبت في الكتاب والسنة ولا
تعارض مع أصل شرعي]